

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٥٣٣ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢٨

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر فى الثامن من يوليو ٢٠١٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم :

وعلى مذكرة السيد المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية :

وتحقيقاً لصالح العام :

قرار :

مادة ١ - يستولى مؤقتاً لصالح التربية والتعليم بمحافظة القاهرة ولمدة ثلاثة سنوات على كامل أرض ومبانى العقار الذى تشغله مدرسة مصر الجديدة الإعدادية بنات بالرقم التعريفى (١٠٩٣٠٩) والكائنة فى ٧ شارع بيروت - مصر الجديدة - محافظة القاهرة ، ومساحتها ٥٠٠٣٥٦م^٢ بعد التنظيم تقريباً ، وحدوده كالتالى :

الحد الشمالي : شارع غينيا بعرض ١١ متراً به شطارة بطول ٦٥٠ متر - طول الحد ٤٠٢٣ متر .

الحد الجنوبي : جار ملاصق عمارة سكنية حديثة الإنشاء - طول الحد ٣٥٢م .

الحد الشرقي : شارع بيروت بعرض ١٩ متراً - طول الحد ٤٥٤٩م .

الحد الغربى : جار غير ملاصق (حديقة منزل) - طول الحد ١٥٤٨م .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

أ. د / محمود أبو النصر